

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي المحيط : المَدَّاصُ : المَغَاصُ في الماءِ يُقَالُ : أَخْرَجْتُ
السَّمَكَةَ مِنْ مَدَّاصِهَا . والدَّيَّاصَةُ مُشَدَّدَةٌ : المَرْأَةُ اللَّاحِمَةُ
القَصِيرَةُ الْمُتَدَرِّجَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو . ودَّاصَ : نَشِطَ وقال ابنُ عَبَّادٍ
الدَّيَّصُ : النَّشَاطُ في السَّائِسِ . قُلْتُ : وقد تَقَدَّمَ عن ابنِ الْأَعْرَابِيِّ :
دَصَّ ودَصَّ : إِذَا خَدَمَ سَائِسًا . ودَّاصَ الرَّجُلُ إِذَا خَسَّ بَعْدَ رِفْعَةٍ .
ودَّاصَ يَدِيصُ : فَرَّ عنِ الحَرْبِ وهُم الدَّاصَةُ : الَّذِينَ يَفِرُّونَ عَنِ
الحَرْبِ أَوْ يَتَحَرَّكُونَ لِلْفِرَارِ . واندَّاصَ الشَّيْءُ : انْسَلَّ مِنْ يَدِ
الْغَاصِّ . واندَّاصَ عَلَيْنَا الشَّرُّ : فَاجَأَ . واندَّاصَ لَنَا الشَّرُّ
أَيُّ مُفَاجِئٍ بِهِ وَقَعَ فِيهِ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : دَاصَ عَنِ الطَّرِيقِ :
عَدَلَ . والدَّيَّصُ : حَرَكَةُ الْفِرَارِ . والدَّاصَةُ : السَّفْلَةُ ؛ لَكَثْرَةِ
حَرَكَتِهِمْ عَنْ كُرَاعٍ . والديوصُ بالكسرة : الذي يَدِيصُ : أَيُّ يَتَحَرَّكُ عَنْ ابْنِ
عَبَّادٍ .

فصل الرءاء مع الصاد .

ر - ب - ص .

رَبَصَ بفلانٍ رَبِصًا : انْتَظَرَ بِهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا يَحْتَلُّ بِهِ كَتَرَبَّصَ
به قال [] تَعَالَى فَتَرَبَّصُوا بِهِ حَتَّى حِينٍ نَقْلَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وقال
اللَّيْثُ : التَّرَبَّصُ بالشَّيْءِ : أَنْ تَنْتَظِرَ بِهِ يَوْمًا مَا وقال
الجَوْهَرِيُّ : التَّرَبَّصُ : الانْتَظَارُ وزاد ابنُ الْأَثِيرِ : والمُكْثُ . ثُمَّ
إِنْ ظَاهَرَ سِيَاقُهُ أَنَّ التَّرَبَّصَ يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ كَالرَّبَصِ وهو نَصُّ
ابْنِ دُرَيْدٍ كما عَرَفْتَ وَنَصُّ الرَّغَبِ في الْمُفْرَدَاتِ وَالزَّمْخَشَرِيُّ في
الْأَسَاسِ غَيْرَ أَنَّ الْبَيْضَاوِيَّ - في قوله تَعَالَى " الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ
بِكُمْ أَثْنَاءَ أَوَاخِرِ النَّسَاءِ " فَدَّرَ لَهُ مَفْعُولًا فَأَمَّلَ وقال ابنُ
بَرِّي : تَرَبَّصَ فَعَلَ يَتَعَدَّى بِاسْقَاطِ حَرْفِ الْجَرِّ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

تَرَبَّصَ بِهَا رَبِيبَ الْمَنُونِ لَعَلَّهَا ... تُطَلِّقُ يَوْمًا أَوْ يَمُوتُ
حَلِيلُهَا وقال ابنُ عَبَّادٍ : يقال رَبَّصَنِي أَمْرًا وَأَنَا مَرَبُوصٌ .
والرَّبْصَةُ بِالضَّمِّ مِنْهُ وَهِيَ أَيُّضًا كَالرَّبْصَةِ في اللَّوْنِ أَرَبَصُ

أَرَبَشْ وَهُمُ رُبُصُ . والرُّبُصَةُ أَيُّضاً : التَّـرَبُّصُ يَقَالُ : لِي فِي
مَتَاعِي رُبُصَةٌ : أَيُّ تَرَبُّصٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَقَالَ غَيْرُهُ : لِي عَلَى هَذَا
الْأَمْرِ رُبُصَةٌ : أَيُّ تَلَبُّصٍ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لِي بِالْبَصْرِ رُبُصَةٌ أَيُّ
تَرَبُّصٍ . وَقَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ : يُقَالُ أَقَامَتِ الْمَرْأَةُ رُبُصَتَهَا فِي
بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ الْوَقْتُ الَّذِي جُعِلَ لَزَوْجِهَا إِذَا عُنِّنَ عَنْهَا فَإِنْ
أَتَاهَا وَإِلَّا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا . قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَالتَّرْكِيْبُ يَدُلُّ عَلَى
الانْتِظَارِ .

ر - خ - ص